

والثلاثين (عدم التنزه من البول)^(١) قال الذهبي « قال النبي ﷺ ، ومرو بقبرين : ((إنها يعذبان وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان لا يستنزه من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة))^(٢) متفق عليه . » .

وكما في الكبيرة الرابعة عشرة (شرب الخمر)^(٣) قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ .. ﴾^(٤) وعن جابر عن النبي ﷺ قال : « إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال . قيل وما طينة الخبال ؟ قال : عرق أهل النار .. » . فدراسة هذه الكبائر تربى عند الإنسان :

١ - المحافظة على حياته ، والوقاية من قتل نفسه أو أذى

جسمه ...

٢ - الوقاية من الجرائم وهي العوامل الأساسية في تقل الأمراض لأن الميتة تتفسخ وتقبل عليها الجرائم والإنتانيات بنهم وشراهة وبأعداد هائلة لا يحصيها إلا الله .

- ولأن البول هو الوسط الطبيعي لطرح الجرائم وتخليص الإنسان

منها .

(١) الكبائر ١٠٤

(٢) الكبائر ١٠٤

(٣) الكبائر ٧٤

(٤) البقرة ٢١٩